

كتاب زاد المستقنع / درس ٩ / شرح فضيلة الشيخ أحمد بن ناصر

القعيمي

أحمد القعيمي

قال رحمه الله ويجب سيتكلم الان على قضاء الفوائت ويجب فوراً يجب على من فاتته صلاة اه واجبة ان يقضيها فوراً. قضاء

الفوائت مرتباً. عندك مرتب ولا مرتباً فتح التاء ولا بكسرهما - 00:00:00

ها القاسم مفتوحة مرتباً طيب ويجب قضاء وفاء اهلنا نحفظها مرتباً طبعاً لكن اللي عندكم لعل الشيخ وقف يعني قضاء الفوائت

مرتباً. يجب الترتيب و قال ويسقط الترتيب مستثنيات هذا الوجوب بنسيانه اذا نسي الترتيب بين الفوائت - 00:00:24

اذا نسي الترتيب بين الفوائت حال قضاها. فان الترتيب يسقط فان الترتيب. ايضاً اه اه قبل قبل سقوط الترتيب نقول متى يسقط

وجوب الفورية؟ ما هي المستثنيات التي آآ يعني آآ - 00:00:54

تؤخر الفورية الاحوال التي يجوز فيها تأخير القضاء نقول الحالة الاولى اذا تضرر في بدنه فانه يجوز ان يؤخر قضاء الفوائت. آآ

الحالة الثانية اذا تضرر آآ اذا احتاج الى آآ معيشته عنده شغل مثلاً او عمل فانه يجوز ان يؤخره يؤخر القضاء بعد الشغل. الحالة

الثالثة قالوا اذا حضر - 00:01:19

الصلاة العيد اذا حضر لصلاة العيد فانه يجوز ان يؤخر الفوائت. ثم تكلم عن الترتيب ويجب الترتيب عندنا بين في القضاء والفوائت

ويسقط الترتيب بنسيانه هذا الامر الاول الذي يسقط فيه الترتيب واجب في قضاء الفوائت - 00:01:49

الثاني قال وبخشية خروجي وقت اختيار الحاضرة. اذا خشي خروج وقت اختيار حاضرة مثل العصر مثلاً عند قضاء فوائت الظهر ما

صلاها. وان صلى الظهر فانه سيخرج وقت ايش؟ اختيار - 00:02:09

العصر فما الذي يقدمه الان؟ اختيار العصر ويسقط حينئذ الترتيب يسقط جهة الترتيب فاذا صلى العصر صلى بعدها ايش الظهر وهنا

يعني ذكر آآ ابن رجب في الانصاف هنا رؤيا وان النبي صلى الله عليه وسلم يعني - 00:02:29

كان يعني يشير بالآخذ بمذهب الشافعية في هذه المسألة. وان الترتيب بين فوائت ليس بواجب. ليس بواجب ان يقول يبعد ان تبطل

صلوات كثيرة بسبب صلاة مثلاً آآ ما صلاها. هناك قصة ذكرها - 00:02:49

الشيخ المرداوي في الانصاف لو رجعت اليها هنا قالوا بخشية خروج وقت اغتيال الحاضرة. ثم قالوا منها من شروط الصلاة ستر

العورة. والعورة هي القبل والدبر وكل ما يستحيا منه. ثم قال فيجب - 00:03:09

بما لا يصف بشرته. يجب على الانسان ان يستر عورته حتى قالوا عن نفسه. حتى عن نفسه ايضاً قالوا ولو في ظلمة وسواء كان خارج

الصلاة او داخلها. يجب ان يستر الانسان بشرته - 00:03:29

بما لا يصف بشرتها يجب ان يستر عورته بما يستر بشرة العورة وهو لون بشرة العورة من بياض او سواد ولا يعتبر الا يصف الحجم لا

يشترط الا يصف الحجم بل يجوز يجوز ان يستتر بما يحجم اعضائه مع - 00:03:49

الكراهة طبعاً. قال وعورة رجل وكذلك من بلغ عشر سنين وامة وام ولد ومعتق بعضها من السرة الى الركبة. والسرة والركبة ليستا من

ايش؟ ليس من العورة ليس من الله. قال الثانية وكل الحرة عورة الا وجهها. هذا هو - 00:04:09

المذهب في الصلاة طبعاً. الا وجهه في الصلاة اما في خارج الصلاة فالحرة كلها عورة حتى وجهها. لكن في الصلاة المرأة كلها المرأة

البالغة الحرة كلها عورة الا وجهها القول الثاني يستثنى ايضاً كفيها كفيها واختاره المجد وكذلك شيخ الاسلام - 00:04:39

والله وجزم به الموفق في العمدة ايضا رحم الله قال هنا في الاقناع وهما اي الكفان والوجه من الحرة البالغة عورة خارج باعتبار النظر. هل يؤخذ من هذا وجوب تغطية الوجه؟ قال وهما اي الكفان والوجه من الحرة - [00:05:09](#)

بالغة عورة خارج الصلاة باعتبار النظر. هل يؤخذ من هذا الكلام؟ وجوب تغطية الوجه ما يؤخذ قال باعتبار نظر يعني انتبه انت يا من تنظر ترى محرم عليك ان تنظر الوجه والكفين - [00:05:37](#)

قال وتستحب طبعاً احكام النظر ستأتي في اي باب عندنا كتاب النكاح. قالوا تستحب صلاته في ثوبين يستحب ان يصلي الرجل في ثوبين كالرداء والازار. وهل القميص يكفي عن الثوبين او لا يكفي؟ اولا الثوبين اذا اطلق الفقهاء الثوب فان يراد به الخرقة التي لم تخاط. خرقة - [00:05:57](#)

ثوب وهذا خرقة تكون رداء تغطي اسفل الجسد الرداء يغطي اعلى البدن يغطي ايش؟ اسفل البدن. القميص اذا اطلق الفقهاء القميص ما المراد به؟ هم؟ ايش الثوب هذا اللي ثوبنا هذا يسمونه ايش؟ قميص فلبس القميص هذا كأن الانسان اذا لبسه فانه يغني عن ايش - [00:06:27](#)

فعل المستحب اذا صلى في قميص في ثوب فقط يعني ليس عليه الا الثوب فانه فعل المستحب. ايضا في الاقناع قال يستحب يستحب للرجل يسن للرجل ان يصلي في ثوبين مع ستر رأسه بعمامة وما في معناها لانه صلى الله عليه وسلم - [00:06:57](#)

كان يصلي كذلك. قال ويكفي ستر عورته في النفل. يكفي ان يستتر عورته في النفل مع احد يعني مع كل احد عاتقيه في الفرق والعائق هو ما بين المنكب والعنق. ما بين المنكب والعنق - [00:07:17](#)

اين العائق يعني ها نعم هنا هذا العائق. هذا العائق هذا المنكب وهذا ايش؟ العنق هذا العائق يستحب يجب عليه ان يغطي كل العائق هذا كله. في ايش؟ في صلاة الفريضة. ويجب ان يغطي واحد فقط. لحديث - [00:07:47](#)

اذ لا يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذا نهي والنهي يقتضي الفساد. والنهي يقتضي الفساد قال ويستحب صلاتها المرأة في درع ما المراد بالدرع هنا - [00:08:10](#)

ها هو القميص واحنا نسميه اذكر نسميه دراعة ما ادري انتوا تسمونه دراعة اول تلبس المرأة او البنت دراعها يعني قميص ليغطيها من فوق الى الاسفل. درع قال وخمار وهو ما تضعه على - [00:08:28](#)

رأسها وتديرها تحت حلقها. وفوق ذلك ملحفة. يغطي جميع جسدها من رأسها الى وهي قال في الاقناع الجلباب الجلباب وتكره كما قال صلاتها في نقاب وبرقع. قال ويجزئ ستر عورتها. يجزئ المرأة ان تستتر عورتها فقط لكن يستحب ان تصلي في ثلاثة - [00:08:48](#)

اه اثواب درع وخمار وملحفة. قالوا ومن ومن انكشف بعض عورته في الصلاة سواء كان رجلاً او امرأة وفحش وفحش يعني في العرف. صار كثيراً في العرف وايضا هناك قائد اخر وهو طول الزمن - [00:09:15](#)

وهذه عددها بعض المشايخ انها مخالفة. لابد ان يفحش ويطول الزمن لانه اذا فحش وقصر ترى الزمن لا تبطل صلاته. لو كان فاحشا عرفا يعني الانكشاف كبير لكن الزمن يسير - [00:09:35](#)

كما لو اتى هواء وازال الثوب عن عن عورته زمناً يسيراً فانه لا يعيد. اما اذا يعني فحش صار شوف كبير وطال الزمن عرفا فانه يلزمه ان يعيد او صلى في ثوب محرم عليه - [00:09:55](#)

كالثوب مثلاً ايش؟ المغصوب. كالمغصوب. كله او بعضه. فانه يلزمه ان لكن هذا مقيد بما اذا كان عالماً ذاكراً. اما اذا صلى في ثوب محرم عليه غير عالم انه محرم عليه فانه يعيد او لا يعيد. ها؟ لا يعيد. ماذا لا يعيد - [00:10:15](#)

ها هو هذا هو اذا صلى جاهلاً في انه محرم عليه لا يعيد لماذا؟ هو جاهل الان. نعم لا هم اصلاً عندهم ما عندنا مفكر. الحنابلة اذا اذا اجتمع في العبادة واجب ومحرم فان الصلاة باطلة. كان الصلاة في الارض ايش - [00:10:45](#)

المغصوبة واجب ومحرم. الصلاة في الثوب مغصوب. عندها صلاة واجبة. والثوب مقسوم محرم. فاذا اجتمعا يغلب محرم وتكون باطلة. لكن هنا اذا كان غير عالم جاهلاً نقول لا يلزمه الاعادة. لماذا - [00:11:11](#)

ها احسنت لانه لا لا تحريم اصلاً. فهنا لم يبقى الا فقط ماذا؟ الوجوب فقط. هل يوجد تحريف خالطه؟ لا يوجد. فاذا صلى عالماً اذا ذكر

ناس يعني غير عالم او ناسيا او جاهلا فانه لا يعيد لانه لا اثم اصلا لانه لا اثم - [00:11:31](#)
قال او نجسم ايضا لو صلى في ثوب نجس اعاد. لو صلى في ثوب نجس اعاد هل يشترط هنا لكي يعيد ان يكون عالما ذاكرة؟ او يعيد مطلقا؟ حتى لو كان غير عالم وناسي - [00:11:51](#)

ها؟ هي مطلقة صح؟ سيأتينا ان شاء الله في الشرط اجتناب النجاسة. طيب قال لا من حبس من حبس في محل نجس او محل منصوب وصلى فانه آ لا تبطل صلاته للحاجة هنا اين يصلي؟ لا يوجد مكان - [00:12:11](#)
صل فيه غير هذا مكان. قال ومن وجد كفاية عورته سترها وجوبا كما قال الشارح. من وجد كفاية عورته سترها وجوبا فان لم يكفي عورته فيجب عليه ان يستر ايش؟ الفرجين لانهما - [00:12:31](#)

افحش ولانها معورة بالاتفاق. فان لم يكفيهما وكفى احدهما فيجب عليه ان يستر فقط آ الدبر اولى الدبر اولى قال رحمه الله ومن اعير سترة لزمه قبولها اذا عار هذا العاري اعير سترة من احد الناس لكي يصلي فيها فانه يلزمه يقبلها بخلاف وهبه اياها فلا يلزمه قبولها لماذا - [00:12:51](#)

منا ايه منا؟ قال ولا توجد المنة في الاستعارة. قال ويصلي العاري قاعدا بالايماء استحبابا فيهما. يصلي العاري العاجز عن تحصيل ستر العورة قاعدا استحبابا يعني لو صلى قائما فانه يجوز. وايضا يستحب ان يصلي بالايماء. بالايماء - [00:13:27](#)
يعني لو ركع وسجد في الارض يجوز لكن الافضل انك تصلي تومئ برأسك. الافضل للعالي هذا الذي لم يجد. سترة ان استحبابا فيهما يعني في القعود والاماء والركوع والسجود فلو صلى كما قال الشارح قائما وركع وسجد - [00:13:57](#)
في الارض جاز. قال ويكون امامهم امام العراة وسطهم. يعني بينهم هنا وجوبا يجب فان تقدمهم بطلت كما في الاقناع الا في ظلمة فلا تبطل. وكذلك لو كانوا عمي وتقدمهم فلا تبطل - [00:14:17](#)

طبعاً هذه احكام سبحانه الله يستغريها الانسان لكن يعني ما يخفاكم انها حصلت في بعض بعض يعني ما الدول التي وفيها الكفار على المسلمين في السجون قال ويصلي كل نوع وحده يصلي كل نوع من الرجال والنساء وحده هذا اذا اتسع المحل لهم - [00:14:43](#)
اذا اتسع المحل كل واحد يصلي في جهة غير الجهة التي يصلي فيها النوع الاخر فالرجال في جهة والنساء في جهة فان شق صلى الرجال واستدبرهم النساء عندكم ايش؟ استدبرهم هنا استدبرتهم - [00:15:08](#)

استدبرهما واستدبرهم نساء ثم عكسوا. فان وجد المصلي العاري سترة عرفا في اثناء الصلاة ستر هنا وجوبا كما قال في الاقناع يستر عورته بها وجوبا على ما مضى من الصلاة وان لم يجد فانه يعني بان كانت سترة بعيدة فانه يبطل الصلاة يخرج من صلاته ثم يستر عورته - [00:15:28](#)

ويبدأ الصلاة مرة اخرى بعد ستر عورته. ثم قال ويكره في الصلاة السدل. والسدل هو طرح ثوب الا كتفيه لا يرد طرفه على الاخرى طرح ثوب على كتفيه لا يرد طرفه على الاخرى. وهذا مكروه مطلقا سواء - [00:15:58](#)

اه اه تحته ثوب او ليس تحته ثوب. يعني لو لبس الانسان شيء على كتفيه واسدله هكذا ها فانه يكره ان يصلي مثلا انزله هكذا على كتفه ولم يرد طرفه على الاخرى فانه فعل ايش؟ مكروها. طيب القباء. اللي هو نسميه - [00:16:26](#)

مثلا البشت مثلا او الكوت تعرفون الكوت؟ هم؟ لو لبسه ولم يدخل الكتفين في الكمين هل يعتبر فعل مكروه نص الحنابلة هنا انه لا بأس به باتفاق الفقهاء. وليس من السد المكروه وايضا قاله شيخ الاسلام. الشماع - [00:16:53](#)

الشماع الان لو صليت بالشماع هذا ولم يعني تفعل به هكذا ها سدلت هكذا ما رأيكم هل هذا سدل احسنت احسنت صحيح. هو في الحقيقة يعني لا يوضع على الكتفين وانما يوضع على ايش؟ على الرأس. على الرأس - [00:17:20](#)

فهو اقرب الى العمامة منه الى الكتفين. نعم ما يكره ما يكره يعني ان يدخل يلبسهم بدون ما يدخل الكمية ما ما يكون. قالوا اشتمال الصماء. ما المراد باشتباه الصماء - [00:17:49](#)

الصماء ان يشتمل ان يطبع بثوب ليس عليه غيره. يلف على نفسه ثوب واحد يعني قطعة قماش وليس عليه غير هذا القماش. يطبع بثوب يعني مثل الاحرام مثل الاحرام ويكشف هذا مثلا يلف على جسده قماش واحد فهذا مكروه في الصلاة. ايضا قال يكره -

وجهه بلا حاجة طبعاً كما سيأتي لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يغطي الرجل فاه. والثام الثام بكسر ما يغطي به الشفة أو الفم على فمه وانفه. أيش عندكم؟ وانفه ولا أو انفه - [00:18:37](#)

كمان فيه وبالواو طبعاً المذهب أنه يكره الثام على فمه أو انفه وهي عبارة منتهى وبعض العلماء يقول أن هذا مخالفة زاد مخالفة للزاد المذهب. فيكره أن يتلثم المصلي. على فمه أو - [00:19:04](#)

أم فيه كذلك؟ النص ورد في الفم والآن قالوا قياساً على الفم كما قال ابن النجار في المعون وعنه لا يكره على الأنف لا يكره إذا غطي أنفه. وهذا كله كما قلنا بلا حاجة - [00:19:24](#)

أما إذا كانت هناك حاجة كزكام أو غير ذلك أو مرض فإنه لا يكره. قال وكفوا كمه ولفه الكف ما هو؟ والجمع والضم وما هو اللف وهو أيضاً لف هو الجمع والضم - [00:19:44](#)

الكف الجمع والضم واللف والجمع والضم طيب لماذا عبر كفكمه ولفه ما الفرق بين الكف واللف؟ هم يرفعه هكذا. واللف يطويه. والله هذي هذي الأقرب نعم يا شيخ. أيش وأنتم عندكم أم باسم - [00:20:10](#)

ما فيه إلا اللف والله هذي أولى صراحة أحنأ نسختنا اللي أحفظ عليها السلفية كفه ولفه وهنا أيضاً الشيخ منصور أصلاً شرح على كفه ولا فيه وهذا أيضاً انتبهوا وهذا - [00:20:46](#)

اشكالية في التحقيق أيضاً. يعني لابد ننظر للشرح أيضاً. الشيخ منصور شرح على النسخة التي فيها كف ولف. وأحنأ نحفظ نسخة السلفية كف ولا أنتم عندكم ما في الله؟ لف وكف وهي ستأتي أيضاً كف ثوبه في موطن آخر هي أولى في الحقيقة - [00:21:00](#)

الشيخ منصور شرح عليها وكثير من الألفاظ أو بعض المحققين يقول يعني ليست في نسخة الزاد أو ليست في نسخة الاقناع ونجد منصور يشرحها يعني النسخة التي في يد الشيخ منصور موجود فيها نفس العبارة. نعم. كفوا - [00:21:20](#)

أحنأ عندنا السلفية القديمة هذي فيها. عموماً مهما ذكرنا يعني الكف أن يكفوا بأي طريقة يمنعهم من السجود معه اللغو والطير أن يطوي كمه لقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكف شعراً ولا ثوباً متفق عليه قالوا وشد وسطه - [00:21:40](#)

بكرنار. على وزن تفاح. يعني بما يشبه النار نار حزام يشده النصارى على أوساطهم. يكره لما فيهم التشبه بأهل الكتاب. والنبي صلى الله عليه وسلم قال من تشبه بقوم فهو منهم - [00:22:00](#)

والمذهب عندنا من تشبه حكمه مكروه. التشبه بالكفار مكروه إلا في موضعين. الموضع الأول هو لبس أيش؟ الصليب. فإنه محرم. والموضع الثاني الذي يحرم فيه التشبه هو إذا لبس لبس خاص - [00:22:20](#)

بالكفار. أما إذا كان لبس يلبس الكفار والمسلمون فإنه لا يحرم. وأما الشيخ رحمه الله فإنه يختار في التشبه بالكفار أنه محرم أنه محرم رحمه الله وتحرم الخيلاء. وهو كبير كما قال في الاقناع. في ثوب وغيره. يعني سواء كانت - [00:22:40](#)

الثياب آآ قميصاً أو أزاراً أو سراويل أو عمامة يحرم آآ أن يلبسها خيلاء. وآآ الخيلاء كما قال تكبر طبعاً. التكبر يحرم أن يلبس ثوباً وفي حال كونه يتكبر على غيره لقول النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله - [00:23:08](#)

إليه متفق عليه. وأما الأسبال من غير الخيلاء فلا يخلو. فإن كان حاجة فإنه يجوز. وإن كان لحاج طبعاً كستر ساق قبيح وغير ذلك فإنه يجوز. وإن كان لغير ما حكمه؟ المذهب أنه مكروه. ويدل عليه حديث من؟ ها؟ حديث أبي بكر - [00:23:38](#)

رضي الله عنه أنك لست ممن يفعل ذلك خلاف البخاري وهذا المذهب المعتمد ومع ذلك الشيخ الحجاوي مال إلى التحريم طبعاً هو قرر في الاقناع أنه مكروه. في الآداب الشرعية شرح الآداب الشرعية عنده المنظومة. مال إلى التحريم - [00:24:08](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم أسلم كعبين من الأزار ففي النار. والشيخ كما ذكرت سابقاً أن الشيخ البسام بحث المسألة في موضعين في كتابه توضيح الأحكام ورجح في الموضوع الأول تحريم والثاني رجح الكراهة. وهي مسألة يصوغ فيها - [00:24:28](#)

الخلاف لكن الأحوط أن الإنسان لا يجر ثوبه ولا يسبل ثوبه احتياطاً. قال ويحرم التصوير يحرم التصوير والتصوير حرام والمراد إذا كان على صورة حيوان وآآ المذهب عندنا أن الصورة التي تكون محرمة هي المكتملة - [00:24:48](#)

ان تكون صورة حيوان مكتملة او صورة يذهب منها شيء تبقى بدونه الحياة تبقى بدونه الحياة. يعني لو كانت صورة بدون رجل. انسان بدون قدم. هذه صورة وليست صورة؟ صورة - [00:25:18](#)

ان تبقى مع الحياة لكن لو كانت صورة وجه وبطل الى البطن فقط. هل هذه صورة هذه ليست صورة ليست صورة وهذا قرره طبعاً موفق في المغني والشرح الكبير الاقناع - [00:25:38](#)

او المنتهى والغاية وكلهم يقولون يعني لا يشترط ان يزيل الرأس فقط. حتى لو كان صورة ناقصة من البطن لان الله لا انسان بهذا الشكل اصلاً نصف ويعيش مستحيل نصف الى البطن ما في الى تحت البطن يمكن الى - [00:25:58](#)

لكن البطن ما في. فهذه ليست اصلاً صورة فهي ليست محرمة. ليست محرمة نعم ولا تكره ايضاً. ولا تكره ويحرم التصوير المقصود تصوير للحيوان صورة كاملة في ستر واسقف وحوائط وسرير ويباح استعمال التصوير في حالتين فقط في مذهب. ما هما -

[00:26:18](#)

اذا كان في السجاد يباح. وايضاً الحالة الثانية لان مهان يقولون مهان كل سيدوس عليه ها؟ احسنت والوسادة. وهذه وردت في الصحيح ايضاً وسادة اذا كانت وسادة يجوز ان يوجع عليها الصور - [00:26:47](#)

واما التصوير المعاصر الان الشيخ ابن عثيمين تعرفون رأيهم انه لا يحرمه الا اذا تصور ايش؟ للذكرى كما يقول الشيخ هذا كلامه في الممتع يعني. اذا صور الذكرى وبعض المشايخ نقلني عن الشيخ ابن بدران - [00:27:12](#)

ان التصوير المعاصر مباح وليس بمحرم وليس بمحرم. وذكر لانه اخذه من اسئلة كويتية وقرأتها للاسئلة ما وجدتها ما ادري اين ذكرها. ما ادري يعني لا اعرف اين وهذي مسألة مهمة بالنسبة لي لان - [00:27:32](#)

احنا نعود غالباً في المساء المعاصرة الى الحنابلة المعاصرين. فان نصوا عليه مثل الشيخ ابن سعدي مثلاً ابن بدران الشيخ محمد ابراهيم. هؤلاء حنابلة فاذا نصوا عليه اخذوا منهم اذا لم ينص عليه مشكلة. طيب قال واستعماله ايضاً يحرم استعمال المصور على الذكر - [00:27:52](#)

طبعاً الصغير والكبير قال ويحرم استعمال منسوج والنسج هو ظم الشيء الى الشيء بذهب ايش عندكم ويحرم استعمال ايش؟ او مموه بذهب او مموه بذهب والتمويه ما هو؟ هو ان يذاب الذهب والفضة فيوضع فيه الاناء. لكي يكتسب من لونه ان يذاب الذهب والفضة - [00:28:12](#)

فيوضع فيه الاناء ليكتسب ليكتسب من ثوبه قبل استحالاته. يحرم استعمال المنسوج يعني خيوط فيها ذهب او فضة او مموه بذهب قبل استحالاته. يعني هذا المنسوج بالذهب او الموه اذا عرض على النار لو كان عرض عن النار ولم يتحصل - [00:28:48](#)

بعد حرقه بالنار شيء منه فانه يباح. اما اذا تحصن من شيء فانه يكون محرماً. وهذا يجزنا الى مسألة اليوم مشهورة وهي مسألة لبس ايش؟ ها البشت. البشت الان موجود فيه ذهب وما فيه ذهب - [00:29:18](#)

ها؟ ايش؟ حسب البشت. انا اليوم مريت سوق البشوت اشوف انا كاتب بحث قديم بس اليوم راح تتأكد احنا نقرأ البحث الان البشوت تسمعي في البحر جيد نعلق عليه تقرأ يا شيخ - [00:29:38](#)

حكم حكم لبس المشارح التي فيها زري من زري زري هذا زري. ما حكم لبس المشالح؟ البشت؟ التي فيها خيوط من فضة بماء الذهب هل يمكن ان نجعله في حكم التابع؟ لا شك ان قيمة المشلح العالية انما هي بسبب - [00:29:58](#)

لان قيمة القماش وقيمة البشت هو في قيمة هذا الموجود. انا كنت بجيب البشت اللي عندي لاني لكن سبحان الله نسيت البشت اللي عندي طبعاً ما في زري عايدي. كلها خيوط. فالقيمة كلها هنا. هذا القماش كله كله مثنيين - [00:30:28](#)

نسيتها بمئة ريال يعني بالكثير لقوا قماش اصلي ياباني يعني ايوه اكمل لان قيمة القماش لا تتجاوز في الغالب ثلاث مئة ريال فاذا كان السعر ثلاثة الاف الف ريال فالمقصود هو الزري الى القماش. اما الخيوط التي يجعل منها الزري فهي مصنوعة من فضة ومطلية بماء الذهب. وبعض الخيوط طبعاً ليس - [00:30:48](#)

الكل ببشوط بعض الخيوط الموجودة في الزري مصنوعة من هي خيوط من فضة يعني اسلاك من فضة ومطلية بماء الذهب بماء

الذهب طيب والمذهب ان الذهب والفضة الجائزين هما اللذان اذا عرضا على النار يتلاشيان - [00:31:08](#)
تطائرا. فالاشكال هو ان اهل الخبرة والصناع الذين سألتهم يقولون انها اذا عرضت على النار يتحصل منها قطعة من الفضة او طبعا
الاسلاك هذي انا اليوم ذهبت ومن قبل ايضا سألت قبل سنة مختص ببيع وشخص ملتزم طبعا - [00:31:28](#)
يبيع البشوت فذكر ان الاسلاك هذه من فضة طبعا اذا انتهى الشخص من صناعة بشت واحد يأخذ هذه لوط ويبيع يزنها ويبيعها وزنا.
انها فضة مطلية بالذهب. ففيها سعرها. طبعا ليس كل بشور بعضها الغالي منه - [00:31:46](#)

ها انها اذا عرضت على النار يتحصل منها قطعة من الفضة او تتحول الى ماء الذهب بل ان صانع البشوت يأخذ القصاصات الصغيرة
ثم يذهب بها الى الصاغة شهريا يبيعها عليهم. وهذه الخيوط انواع. اما النوع الهندي فليس باصلي. طبعا انواع في نوع هندي -
[00:32:06](#)

عندنا ونوع فرنسي ونوع الماني وطبعا الهندي طبعا دائما مو باصلي يعني عندنا فرنسي واليوم انا شفتها الفرنسي الالماني وايضا
الالماني فرنسي فيها المميز لاسلاك الفضة وفيها نسيج يعني خيوط عادية منسوجة - [00:32:28](#)
ويعني ملونة بلون اصفر قريب من لون الذهب هذا لا شك انه مباح ما في كلام ابدأ نعم الاشكال في الساكن التي تكون من من فضة.
نعم. اما النوع الهندي فليس باصلي وليس بذهب بل هو من نحاس ولونه لون الذهب - [00:32:48](#)
الاصلية عندنا في الاحساء من النوع الالماني او الفرنسي فقط. ولا تصنع في السعودية. وهذه طبعا هذه لا تصنع في السعودية. ما في
شيء يصنع في السعودية. كل البشور اللي - [00:33:08](#)

لا الاسلاك هذي زري لا يصنع في السعودية. كله من الخارج. الا هذا الرديء اللي منتهي يعني مثل سوري مثلا سوري هذي مئة ريال مئة
وخمسين يعني كأنها لعبة اطفال يعني وهذه يتحصل منها شيء ونستنتج - [00:33:18](#)
من هذا ان البشت الذي به زري حرام على المذهب. لكن اهل نجد يلبسون لان منتشر فعلا هم يعملون بالرواية الثانية طبعا لكن ليسوا
كلهم مشايخ وعلماء ما اظنهم يعني انا ذكرت عن الشيخ ابن عثيمين الشيخ ابن عثيمين ما مرة شفناه لعب سبشت فيه زري احد شافه
- [00:33:38](#)

شفته؟ ابدأ. ما مرة شفته في بزري مع انه يبيحه الشيخ. لكن اهل يلبسونه الا بعض العلماء كابن عثيمين فاني لم اره يلبسه مع انه
يبيحه على انه يسير تابع. والرواية الثانية في المذهب التي - [00:33:58](#)

اختارها شيخ الاسلام والتي يعمل بها بعض العلماء جواز جواز يسير الذهب التابع لغيره في اللباس. هذا شيخ الاسلام اختار
جواز اليسير تابع في اللباس فقط بخلاف الاواني ما يستثنى منها شيء ابدأ. نعم. اي دون الاواني فهي اضيق كما قاله شيخ الاسلام ذكر
- [00:34:18](#)

وهو بالانصاف الاواني يقول اضيق في شيخ الاسلام يقول انها اضيق. ما يستثنى من شيء الاواني. كلها محرمة. من الذهب والفضة. او
مطلية او نعم ان اليسير المراد به المراد به عرفا. والمراد باليسير التابع اي المساحة. فمساحة اليسير التابع اقل من - [00:34:38](#)
ما معه هو فعلا هذا يسير تابع يسير يعني بالنسبة للبشت كبير هو فهذا مقدار يسير جدا يعني بالنسبة فيكون يسير تابع لغيره يصير
اتابع وانا في الحجم. يسير في الحجم تابع لحجم كبير. فهو يكون جائز على الرواية الاخرى طبعا. نعم. ولو كان ثمن اليسير اكثر مما
معه - [00:34:58](#)

وعليه فيشترط واحد كونه يسيرا في العرف. الثاني وتابعا لغيره لا منفردا. تتمتع. حكم حكم الزري الذي في المشارح او البشوت.
تواصلت مع احد الاخوة الذي يصنع البشوت وهو من اهل الالتزام. فسألته عن الزري الذي يجعلونه في البشت فقال هو - [00:35:18](#)
على نوعين الاول سلك من الفضة مطلي بماء الذهب وهو وهو المموه على المذهب الاصلي ومنه عيار عشرة وسبعة خمسة ونصف
خيارات ايضا خيارة الذهب عيار من عشرة الى سبعة ونصف يعني مثل المعيار واحد وعشرين اربعة وعشرين في الذهب وهذا ايضا
الاسلاك هذي عيار - [00:35:38](#)

فيها ذهب اه كثير قليل. نعم. وعلاه الاول وصناعته اما المانية وهو اجود. واما فرنسية والبشت الواحد يحتاج على الاقل الى الى

سبعطعشر لفة تسمى كلفة. مم. والسعر الواحدة منها على الاقل هذي - 00:35:58

هي الخيوط سبعطعشر لفة البشت لوحده يأخذها. لفات صغيرة يعني كبر القلم يعني. لفة يعني كلها خيوط واللفة الواحدة بمئة ريال وسبعطعشر لفة يعني الف وسبع مئة البشت يكون عندهم اليوم انا صايم عندهم باربعة الاف ريال تقريبا هذا اللي من فضة طبعا -

00:36:18

وسعر الواحدة منها على الاقل اثنان وتسعون ريالا وهذا النوع اصلي يطول بقاءه ويسهل اصلاحه وله مميزات كثيرة فسألته هل

يتحصل منه شيء؟ لو لو عرض على النار؟ فقال الصانع للبشت يجمع اثناء صناعته الزري - 00:36:38

المتقطع الذي يتبقى ويبيعه للصاغة ويصهرونه ويتحصل منه ماء ذهب وفضة يسيرة. قلت بناء على ذلك يظهر لي ان هذا الزري

يحرم استخدامه في البشت. وكذا يحرم البشت المحتوي على هذا النوع من الزري. ولو كانت مساحته يسيرة عن - 00:36:58

لأنهم قالوا ويحرم على ذكر ويحرم على ذكر او على ذكر بلا حاجة لبس لبس منسوج ذهب او فضة او مموه باحدهما. فان فان

استحال اي تغير لونه ولم يحصل منه شيئا ولم يحصل منه شيء. هذا كلام - 00:37:18

اقنعه طبعا ابيح والا فلا الاقناع. وهذا يحصل وهذا يحصل منه شيء فيحرم. وقالوا ايضا وما حرم استعماله من مذهب حرم بيعه

ونسجه وخطايطه وتمليكه وتملكه واجرته. لذلك والامر به - 00:37:38

والامر به ويحرم يسير ذهب تبعا. انتهى من الاقناع والله اعلم. يكفي خلاص يكفي. لعل نتوقف الى هنا ولنا شيخايتها الساعة تسعة

اليوم. واول يوم متعب شوي نكمل هذا نهايته. المشكلة المسألة ثقيلة. ندخل فيه اللي هو الشرط - 00:37:58

لماذا؟ طيب ما فيكم شدة ولا؟ مجاملات عنده. طيب قال وثياب حديد تحرم ثياب الحرير على ايش؟ الرجال. وما هو اكثر ظهورا؟

اكثره ولا اكثره عندكم؟ بالهاء؟ اكثره ظهورا على الذكور يعني اذا كان الحرير مع ما نسج معه يظهر اكثر من من الذي نسج -

00:38:24

او لانه ينسج مع القطن. طبعا الثياب هذي انا اليوم موجود عندهم. الثياب وكل الاقمشة عبارة عن خيوط طولية وخيوط ارضية.

اللون الذي يؤثر على القماش هي الخيوط الطولية والعرضية. ها هي في الحقيقة الطولية - 00:39:00

الطولية الخيوط الطولية هي التي تظهر اللون. وتغطي وتخفف من لون الخطوط الخيوط العرضية فاذا كان الحرير ظاهر اذا نسج

الحرير خيط من حرير وخيط من قطن مثلا او كتان فاذا كان الحرير هو الظاهر - 00:39:20

مع ما نسج معه فانه يكون محرما. اما اذا كان الذي نسج معه اكثر ظهورا منه فانه كونوا مباحا وهذه حصلت قصة طبعا الشيخ عثمان

نجدي مع ابي المواهب تكره السفاريني في كتاب شرح - 00:39:40

الاداب الشرعية وقال يعني ان الشيخ عثمان لما يعني اختلف معه بمواهب في لباس عندهم في الشام الشيخ عثمان يقول انه محرم

وابن مواهب حنبلية يقول انه راح فاشتد عليه الشيخ عثمان وتركه ترك الشام وراح الى مصر وتكلم عن الشيخ السفري -

00:40:00

قال كلام ما يمكن ان نذكره عندكم لانه قال من نجد وهو فاخذته الحدة وكذا عموما ترجعون لها في قصة جميلة اه في شرح الاداب

الشرعية للسفارين. نعم اكثره ظهورا على الذكور. نعم. اما النساء فيجوز. لا اذا استويا. اما اذا استوى الحرير وما نسج معه في

الظهور - 00:40:20

فانه يباح. اما اذا كان الظهور الغالب للحديث فانه يكون محرما. قال او لضرورة يباح الحرير الخالص لضرورة او حكة. عدم عندكم

حكة؟ ها؟ بكسر الحاء والحكة هي الجرب هي الجرب. او مرض او قمل - 00:40:49

النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في ثوب الحديث عبدالرحمن بن عوف. والزبير او قمل او ايش عندكم حرب وحننا عندنا نسختنا

جرب عندك جرب ها والصحيح انها حرب لانه جرب مرة في الحكة - 00:41:19

ايه الحكة يا جرب؟ فالصحيح انها حرب او الحرب طبعا يجوز. في الحرب يجوز ولو بلا حاجة. او كان الحرير حشوا اذا حشيت به

الملابس الجباب من يعني من داخل اذا كانت الحشو داخل اللبس - 00:41:39

من الحرير يجوز او كان الحرير علما والعلم هو الطراز في الثوب الزخرفة الطراز هو الزخرفة. اذا كانت هناك زخرفة في الثوب زخرفة في الثوب يجوز لك ان تكون من الحرير بشرط ان - [00:41:59](#)

كون اربع اصابع مضمومة فاقل اربع اصابع ثلاث اصابع اصبعين او كان رقاعا او كان رقاعا اذا كانت رقاع في الثوب من الحرير يجوز. او لبنة جيب. والجيب ما هو - [00:42:19](#)

جيب ثم قالوا اختلفوا فيه يعني. اما هو الذي يفتح النحر اللي هو هذا او هو الطوق الذي على الرقبة نص على الاثنين والا اكثر هاللغة هو الذي يفتح على النحر الذي يفتح على النحر فيجوز ان تكون هذي من ايش؟ من - [00:42:39](#)

الحرير ان تكون من الحرير. وسجف فراء وسجف الفراء السجف هي آآ التي تكون في الاطراف. في الاطراف يعني آآ اول في السابق حتى الان بعض الجباب تكون مفتوحة من الخلف فتحة بسيطة من تحت فهذا ايش؟ يجوز ان يكون - [00:43:02](#)

الحرير حديث عائشة ان آآ اسماء او اسماء حديث اسماء انها اخرجت جبة النبي صلى الله عليه وسلم مكفوفة ايش؟ الجيب هذا من حديث والكمين هنا الاطراف كانت من الحرير والفرجين والفرجين هو الاشياء التي تنفتح - [00:43:32](#)

في حال ايش؟ المشي من من الامام او من الخلف. كلها كانت من ايش؟ من الحرير. اخرج اخرجت جبة النبي صلى الله عليه وسلم مكفوفة الجيب والكميني والفرجين والفرجين من الحرير. قال ويكره - [00:43:52](#)

المعصفر يكره المعصفر على اه الرجال. والمعصر طبعاً يظن البعض ان لونه اصفر هو في الحقيقة لونه احمر يكره معصفر يعني مادة من الزرع لونها احمر على الرجال فقط والمزعفر ايضا - [00:44:12](#)

يكره على الرجال في غير الاحرام. اما في الاحرام ما حكمه؟ ها؟ محرم. لان الزعفران يعتبر من ايش؟ الطيب انت هنا يا شيخة؟ والله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:44:32](#)